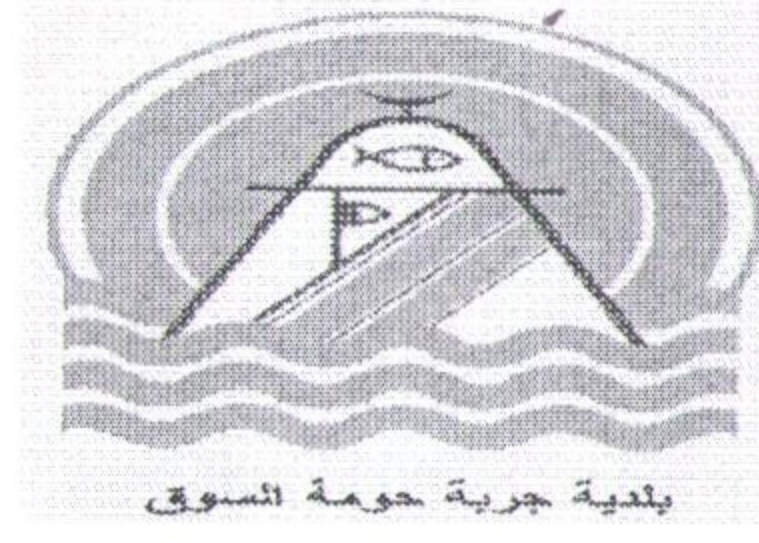




بلدية جربة حومة السوق

إعلام

يعلم رئيس بلدية جربة حومة السوق أنه في إطار ممارسته لسلطة الضبط الإداري، على أصحاب المحلات المفتوحة للعموم والشاغلين لأجزاء من الملك العمومي البلدي التقدم للبلدية بملف يتضمن :

1. مطلب باسم رئيس البلدية في الإشغال (مطبوعة تسحب من الموقع)

2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

3. مثال يتضمن موقع وحدود وموضوع المساحة المراد إشغالها

4. نسخة من شهادة إبراء من الأداء البلدي أو شهادة في عدم الترسيم

تودع المطالب رفقة المصاحيب المذكورة لدى الدائرة البلدية مرجع النظر في ظرف أقصاه شهر من تاريخ هذا الإعلام وتسند التراخيص مدة أقصاها شهر هذا وبداية من سنة 2021 كل اشغال دون ترخيص يخضع للعقوبات الجاري بها العمل من خطايا وحجز المواد والتجهيزات المنتصبة بالملك العمومي البلدي بوجه غير شرعي .

2 0 نوفمبر 2020

والسلام

رئيس بلدية جربة حومة السوق

الحسين جراد



51